



الرقم: ٢٢٦٩ / ٢٠٢٥

إلى محافظة.....

إشارة إلى كتاب وزارة الطوارئ وإدارة الكوارث رقم ٧٧٠ تاريخ ٢٠٢٥/١١/٣٠ بخصوص البلاغ رقم ٣٤/ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٨ الصادر عن رئاسة مجلس الوزراء، والمتضمن التعليمات الخاصة بتنظيم عمل الجمعيات والمنظمات والأنشطة المرتبطة بإزالة الألغام ومخلفات الحرب أو التعامل مع الذخائر غير المنفجرة داخل أراضي الجمهورية العربية السورية. وانطلاقاً من الحرص على حسن التنفيذ وتفعيل آليات التنسيق بين الجهات المعنية، المرجو مايلي:

- ١- تعميم البلاغ المذكور إلى السادة المحافظين وإدارات المناطق للعمل بمضمونه.
- ٢- اعتماد رقم ديوان الوزارة (٠٩٦٥٩٧٠٥٩٩) كمرجع تنظيمي في جميع المخاطبات المتعلقة بالترخيص والمتابعة والإشراف على الأنشطة المذكورة في البلاغ رقم ٣٤/ (المرفق ربطاً).

للاطلاع

وزير الإدارة المحلية والبيئة
المهندس محمد عنجراني

بالتفويض
معاون الوزير للشؤون الفنية
المهندس محمد ياسر غزالي



Syrian Arab Republic

Ministry of Local Administration and Environment



الجمهورية العربية السورية

وزارة الإدارة المحلية والبيئة

رقم: ٤٤٢ / ٥ / ١٠ / ٢٠٢٥

تاريخ: ٢٠٢٥ / ١١ / ٢٢

تعميم

إلى السادة : مدراء المناطق والنواحي
رؤساء الوحدات الإدارية في المحافظة

للاطلاع والعمل بمضمون البلاغ رقم ٣٤/ الصادر عن رئاسة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١٨ .

أمين عام المحافظة



٥/٥/١٩

٢٥/٩/٢٢

البلاغ رقم ٣٤ / ١

استناداً إلى أحكام المرسوم رقم ٩١/ لعام ٢٠٢٥ المتضمن إحداث وزارة الطوارئ وإدارة الكوارث، وما يقع على عاتقها من مهام ومسؤوليات في مجال الألغام والذخائر غير المنفجرة ومخلفات الحرب، وانطلاقاً من حرص الدولة على وحدة الجهد الوطني وتوحيد المرجعية وتفاذي الازدواجية والتضارب في العمل، ولضمان التنسيق الفعال بين مختلف الجهات، نرغب إلى جميع الوزارات والجهات العامة والخاصة والمنظمات الدولية وغير الحكومية العاملة في أراضي الجمهورية العربية السورية التقيد بما يلي:

- 1- ضرورة عرض جميع المبادرات أو الأنشطة المقترحة والمتعلقة بإزالة الألغام ومخلفات الحرب أو التعامل مع الذخائر غير المنفجرة، على المركز الوطني لمكافحة الألغام قبل اعتمادها، وذلك للحصول على الموافقة اللازمة بما يضمن انطلاقتها وفق أسس مهنية وفنية سليمة تخدم المصلحة الوطنية العليا.
- 2- التنسيق المسبق مع المركز الوطني لمكافحة الألغام قبل المضي في أي نشاط أو مبادرة أو فعالية تقام داخل أراضي الجمهورية العربية السورية على نحو مباشر أو غير مباشر:

- مراجعة طلبات الترخيص للمنظمات ذات الصلة.
- دراسة مقترحات البرامج والأنشطة والمشاريع.
- الإشراف على تنفيذ البرامج وتقييمها ومتابعتها فنياً وتقنياً.
- إعداد مذكرات التفاهم واتفاقيات التعاون.
- طلبات افتتاح المكاتب أو الفروع للمنظمات العاملة في هذا المجال

للاطلاع والتقيد بمضمونه

دمشق في: ٢٢ / ٣ / ١٤٤٧ هـ - الموافق: ١٨ / ٥ / ٢٠٢٥ م

معاون الأمين العام لرئاسة الجمهورية

لشؤون مجلس الوزراء



م. التعاون الدولي / سيم